[502] ولا يجدها عاق ولا قاطع (1) ولا شيخ زان ولا جار إزاره خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين. (27698) 7 - وعنهم، عن أحمد، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جده، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لو يعلم (1) الله شيئا أدنى من أف لنهى عنه، وهو من أدنى العقوق، ومن العقوق أن ينظر الرجل إلى والديه فيحد النظر إليهما. ورواه الحسين بن سعيد في كتاب (الزهد): عن إبراهيم بن أبي البلاد، مثله (2). (27699) 8 - (وعنهم، عن أحمد، عن أبيه) (1)، عن هارون بن الجهم، عن عبد الله بن سليمان، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن أبي نظر إلى رجل ومعه ابنه يمشي والابن متكئ على ذراع الاب، قال: فما كلمه أبي مقتا له حتى فارق الدنيا. (27700) 9 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن محمد بن سنان، عن الرضا (عليه السلام) فيما كتب إليه من جواب سائله: وحرم الله عقوق الوالدين لما فيه من الخروج من التوقير لله عز وجل، والتوقير للوالدين، (وتجنب كفر النعمة) (1)، وإبطال الشكر وما يدعو من ذلك إلى قلة النسل وانقطاعه لما

_____ (1) في المصدر زيادة، رحم. 7 - الكافي 2: 261 / 7. (1) في المصدر: علم. (2) الزهد: 38 / 103. 8 - الكافي 2: 261 / 8. (1) في المصدر: علي، عن أبيه. 9 - الفقيه 3: 369 / 1748، وأورد قطعة منه في الحديث 15 من الباب 1 من أبواب النكاح المحرم، وصدره في الحديث 11 من الباب 1 من أبواب القصاص. (1) في المصدر: وكفران النعمة. (*) _____